ما حكم الحلف بالقرآن؟ وهل ينعقد يمينُ الحالفِ به؟.. "الأزهر للفتوى" يجيب

07:30 م الأربعاء 27 مارس 2019

(مصراوي):

ورد سؤال إلى مركز الأزهر العالمي للفتوى الإلكترونية يقول: "ما حكم الحلف بالقرآن؟ وهل ينعقد يمينُ الحالفِ بالقرآن؟" أجابت عنه لجنة الفتاوى الإلكترونية بالمركز قائلة:

الحلف بالقرآن الكريم يمينٌ منعقدة؛ لأن القرآن كلام الله تعالى، والكلام صفة الله تعالى فيجوز الحلف به؛ فكما يجوز الحلف بالذات يجوز الحلف بالصفات.

واستشهدت لجنة الفتاوى بما ورد في الحديث الذي أخرجه الإمام الترمذي وغيره أن جبريل عليه السلام أقسم بعزة الله تعالى، وعزة الله صفةٌ من صفاتِه؛ فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ

"لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ أَرْسَلَ جِبْرِيلَ إِلَى الْجَنَّةِ فَقَالَ: انْظُرْ إِلَيْهَا وَإِلَى مَا أَعْدَدْتُ لِأَهْلِهَا فِيهَا.

قَالَ: "فَجَاءَهَا وَنَظَرَ إِلَيْهَا وَإِلَى مَا أَعَدَّ اللَّهُ لِأَهْلِهَا فِيهَا.

قَالَ: فَرَجَعَ إِلَيْهِ قَالَ: فَوَعِزَّتِكَ لَا يَسْمَعُ بِهَا أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَهَا.

فَأَمَرَ بِهَا فَحُفَّتْ بِالْمَكَارِهِ؛ فَقَالَ: ارْجِعْ إِلَيْهَا فَانْظُرْ إِلَى مَا أَعْدَدْتُ لأَهْلِهَا فِيهَا.

قَالَ: فَرَجَعَ إِلَيْهَا فَإِذَا هِيَ قَدْ حُفَّتْ بِالْمَكَارِهِ.

فَرَجَعَ إِلَيْهِ فَقَالَ: وَعِزَّتِكَ لَقَدْ خِفْتُ أَنْ لَا يَدْخُلَهَا أَحَدٌ.

قَالَ: اذْهَبْ إِلَى النَّارِ فَانْظُرْ إِلَيْهَا وَإِلَى مَا أَعْدَدْتُ لِأَهْلِهَا فِيهَا فَإِذَا هِيَ يَرْكَبُ بَعْضُهَا بَعْضًا.

فَرَجَعَ إِلَيْهِ فَقَالَ: وَعِزَّتِكَ لَا يَسْمَعُ بِهَا أَحَدٌ فَيَدْخُلَهَا.

فَأَمَرَ بِهَا فَحُفَّتْ بِالشَّهَوَاتِ.

فَقَالَ: ارْجِعْ إِلَيْهَا. فَرَجَعَ إِلَيْهَا، فَقَالَ: وَعِزَّتِكَ لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ لَا يَنْجُوَ مِنْهَا أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَهَا".

واكدت اللجنة، عبر الصفحة الرسمية للمركز على فيسبوك، أنه وعليه؛ فيجوز الحلف بالله تعالى أو بصفة من صفاته، والقرآن كلام الله تعالى، وكلامه صفةٌ من صفاته، فيجوز الحلِفُ به، واليم